بالصلاة المطلوبة لانهم قالوا كيف نصلي عليك فقال قولوا اللهم
فجعل الصلاة عليه منهم هي قول ذا انتهى وقد استحب النووي
وغيره ان يلتزم في الدعوات والاذكار ما ورد عنه صلى الله عليه وسلم
قال النووي وكذلك الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم على طريق الاولى
والافضل انتهى ووسع غيرهم في ذلك لاختلاف الروايات في الكيفية
المامور بها وتنويعها واختلاف طرقها بالزيادة والنقص في ذكر
النبوة والامية والعبودية والرسالة في اوصافه صلى الله عليه
وسلم وفي ذكر من يصلي عليه من الال والذرية والاولاد مخالفة
ما ورد من الصحابة والسلف الصالح من الفاظ الصلاة للكيفيات
الواردة عنه صلى الله عليه وسلم وتواطي المؤلفين من المحدثين والفقها
وغيرهم على الصلاة عليه في كتبهم بلفظ صلى الله عليه وسلم ولفظ عليه السلام
ونحو ذلك من الكيفيات المختصرة حتى يكاد ذلك يكون من قبيل الاجماع
والتواتر على سعة القول فيها **الخامس** اختلف في افضل الكيفيات التي
يصلى بها على النبي صلى الله عليه وسلم على اقوال كثيرة قال الشيخ مجد الدين
الشيرازي وفي ذلك كله دليل على ان الامر فيه سعة من الزيادة و
النقص والافضل والاكمل ما علمناه صلى الله عليه وسلم **السادس** قال الشيخ
ابو اسحاق الشاطبي في شرح الالفية الصلاة على رسوله صلى الله عليه
وسلم محامة على القطع فاذا قرب بها السؤال شفعت بفضل الله
فيه فقبل وهذا المعنى مذكور عن بعض السلف الصالح واستشكل
كلام هذا الشيخ السنوسي وغيره ولم يجدوا له مستندا وقالوا و
ان لم يكن قطع فلا مرية في غلبة الظن وقوة الرجاء وكانه اشار بذلك

ذلك

ذلك عن بعض السلف الصالح الى ما تقدم في الفضائل عن ابن عباس
وابي الدرداء وابي سليمان الداراني رضي الله عنهم ولا التصريح فيه بقطع
والله اعلم **السابع** صلوات هذا الفصل من اوله الى تمام الصلاة
المروية عن الحسن البصري رضي الله عنه وهي الصلاة الثالثة عشر
من الفصل كلها نقلها من الشفا للقاضي ابي الفضل عياض رحمه الله
بلفظه وترتيبه بحذف الراوي من جميعها والاسناد من اولها
الا الصلاة التي ادرجها فيها من رسالة الشيخ ابي محمد بن ابي زيد
ولفظ ترجمة الشفا فصل في كيفية الصلاة والتسليم عليه ثم ابتدأ المؤلف
هذا الفصل بقوله **بسم الله الرحمن الرحيم** على في النسخة السهلية وغيرها
من نسخ كثيرة معتمدة **صلى الله** بحذف الواو واوله مراعاة لمن منع
تعاطف الجمل والانشا على ان جملة البسملة خبرية معنى **على سيدنا**
الاضافة لتعريف العهد الخارجي اي السيد المعين المعلوم عند اهل
الملة او سيد خير الامم او البشر او المخلوقات وعلى كل تقدير يفيد
سيادته جميع المخلوقات **ومولانا محمد وعلى اله** باعادة كلمة
على ردا على الشيعة في قولهم ان جمع الال مع النبي صلى الله عليه وسلم
في الصلاة بكلمة على لا يجوز ويجب ترك الفصل بينه وبين اله و
ينقلون في ذلك حديثا لا يصح **وصحبه وسلم** بذكر الصحب وعدم ذكر
مصدر سلم واختلفت النسخ في هذه الصلاة فثبتت مع البسملة
في النسخة السهلية وغيرها من النسخ المعتمدة وفي النسخة عتيقة
معتمدة باثبات البسملة فقط دون الصلاة وسقطتا معا في جملة
من النسخ وبعد ثبوت الصلاة اختلفت النسخ في لفظها واللفظ الذي

Copyright © King Saud University